

سلسلة المُتَوَزَّعُ العَلَمِيَّةُ

# مِنْظَوْهُرْ كَلْبَنْ عَاشِرَ

الْمَسْمَىَةُ

بِالرَّشِيدِ الْمَعِينِ عَلَى الْضُّرُورِيِّ مِنْ عُلُومِ الدِّينِ

اعْتَنَى بِهَا

الْأَسْتَاذُ الدَّكْتُورُ حُسْنِي إِسْمَاعِيلُ



# مِنْظَوْقَةٌ لِبْنُ عَالِيَّشَرِّ

المسَنَّة

بِالْمَرْشِدِ الْمَعِينِ عَلَى الْفَرِارِيِّ مِنْ عُلُومِ الدِّينِ

لَهُ الْحَمْدُ  
لِلَّهِ الْكَبِيرِ  
لِلَّهِ الْكَبِيرِ

# مِنْظَوْهِتْلِبْنِ عَالِيَّشِرْ

الْمَسَمَّاةُ

بِالْمَرْشِدِ الْمَعِينِ عَلَى الْضَّرُورِيِّ مِنْ عُلُومِ الدِّينِ

اعْتَنَى بِهَا

الْأَسْتَاذُ الدَّكْتُورُ مُوسَى إِلَيْهِ عَيْنُ

جميع الحقوق محفوظة ©

[للمؤلف والموقع الرسمي للأستاذ الدكتور موسى إسماعيل]

## مُقَلَّمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي شَرَفَ علم الفقه وَفَضَلَّهُ، ورفع قدر أهل العلم وأسبغ عليهم جلابيب نعمه وأسعفهم بمزيد إمداده، والصلاحة والسلام على من ختم الرسول بإرساله، محمد المصطفى وعلى جميع آله وأصحابه وأتباعه.

وبعد: فإن نظم ابن عاشر من أَجَلِ المنظومات الفقهية في المذهب المالكي، وأغزرها علماً، وأكثرها قَبُولاً، ولذا توجهت إليه أنظار العلماء، وتنافس في شرمه فطاحل الفقهاء، واعتنى بتدريسه وتلقينه للمتعلمين أكابر الفضلاء في سائر أقطار المغرب وإفريقيا، وأقبل عليه الطلبة وتباروا في حفظه واستظهاره.

وإن نظماً كهذا لجدير بأن يشغل المعلمون والمتعلمون به، ولذلك رغبت في ضبط عباراته، وتصحيح ما ورد في بعض النسخ من الأخطاء في الألفاظ، ونشره وإخراجه في حُلُّ زاهية قشيبة، ليفيد منها أهل العلم وينعم بها العامة والخاصة، وأرجو أن أكون قد وفقت إلى ذلك.

والله تعالى نسأل أن ينفع به كل من اشتغل به حفظاً وتفقهاً، أو اعتنى به تدريساً وشرحاً؛ ونسأله تعالى أن يرحم الشَّيخ ابن عاشر ويُعْلَم درجته في الجنة، ويضاعف له الحسنات ويجزيه خير الجزاء عما أفاد به الأمة، وأن يرحمني وجميع المسلمين في الدنيا والآخرة.

وصل اللهم وسلم على عبدك ونبيك وحبيبك محمد الذي نورت بحبه قلوبنا، وعلى آله وأصحابه وأتباعه الذين هم أهل وُدِّنا وأَفْئِتنا.

الأستاذ الدكتور موسى إسماعيل

## التعريف بالإمام ابن عاشر<sup>(1)</sup>

اسمه ونسبة.

هو عبد الواحد بن أحمد بن علي بن عاشر، الأنصاريُّ نسّيًّا، الأندلسيُّ  
أصلًا، القاسيُّ مولدًا ومنشأ، الأشعريُّ معتقدًا، المالكيُّ مذهبًا، الجينيُّ طريقة  
وتصوفًا.

مولده.

وُلد بمدينة فاس سنة 990هـ. 1582م.

صفاته.

ذكر المترجمون لابن عاشر عدة صفات، ونعتوه بالعلم والفضل والعقل  
والورع والزهد والبر والإحسان.

وصفه الشيخ مياره وهو من أخص تلاميذه فقال: «كان الناظم رحمة الله ذا  
معرفة بالقراءة وتوجيهها، وبالنحو، والتفسير، والإعراب، والرسم، والضبط،  
وعلم الكلام، يحفظ نظم ابن زكري عن ظهر قلب، ويعلم الأصول، والفقه،  
والتوقيت، والتعديل، والحساب، والفرائض، وعلم المنطق، والبيان، والعروض،  
والطب، وغير ذلك.

(1) له ترجمة في: الإكليل والتاج في تذليل كفاية المحتاج (ص: 434)، وصفوة من انتشر (ص:  
124)، وخلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (ص: 96/3، 98)، والبيوقيت الشمية في أعيان  
مذهب عالم المدينة (ص: 170)، وشجرة التور الزكية في طبقات المالكية (ص: 299/1)، وفهرس  
الفهارس (ص: 841/2)، والأعلام (ص: 175/4)، ومعجم المؤلفين (ص: 841/2)، ومعلمة المغرب  
(.5838 . 5837/17).

وحج، وجاهد، واعتكف، وكان يقوم من الليل ما شاء الله، تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جنته»<sup>(1)</sup>.

وقال محمد الطيب القادري: «أحد الأعلام، إمام كبير حجة، عالم علامه مشارك، حجة شهر، كبير الشأن، عابد، ورُعٌ»<sup>(2)</sup>.

وقال عنه محمد الصغير بن محمد الإفراني: «ممن له التبحر في العلوم، ومن أهل المشاركة في الفنون».

كان ذا سمت حسن، مثابرا في تعليم الناس، زاهدا في الدنيا، يأكل من كدّ يمينه، يضرب في الأرض على طلب الحلال، متواضعا، حسن الأخلاق، كثير الإنفاق في المباحثة، يأخذ العلم ممن هو دونه، يتولى جميع أموره بيده، ويباشر شراء حوائجه من السوق بنفسه»<sup>(3)</sup>.

### مصنفاتة.

- أرجوزة في عمل الربع المجيب، في نحو (130) مائة وثلاثين بيتا، وهي في علم المواقف.
- الإعلان بتكميل مورد الظمان في رسم الباقي من قراءات الأئمة السبعة الأعيان.
- تقيد على العقيدة الكبرى للإمام السنوسي.
- تنبيه الخلان في علم رسم القرآن.

(1) الدر الثمين والمورد المعين (ص: 7).

(2) الإكيليل والناتج في تذليل كفاية المحتاج (ص: 434).

(3) صفوة من انتشر (ص: 124).

- 5 . شرح على مختصر خليل، ابتدأ شرحه من كتاب النكاح إلى باب السَّلَمِ.
- 6 . حواشى جمعت من خطه بهامش شرح التتائى على مختصر خليل.
- 7 . شفاء القلب الجريح بشرح بردة المديح .  
وهو شرح لقصيدة البردة في مدح خير البرية عليه أفضل الصلاة وأزكي السلام.
- 8 . طرر على شرح الإمام أبي عبد الله محمد التنسى لذيل مورد الظمان في الضبط .
- 9 . فتح المنان في شرح مورد الظمان في رسم القرآن .
- 10 . مقطعات في جمع نظائر مهمة من الفقه وال نحو .
- 11 . المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، وهي منظومته الشهيرة في فقه المالكية .

**وفاته :**

أُصِيبَ الشِّيخُ ابْنُ عَاشِرَ رَحْمَةُ اللهِ ضَحْيَ يَوْمِ الْخَمِيسِ بِمَرْضٍ مُفَاجِعٍ،  
وَهُوَ مَا يُسَمَّى عِنْدَ الْعَوَامِ بِالنَّقْطَةِ، وَهُوَ دَاءُ عَصْبَى يَؤْدِي إِلَى الشَّلْلِ الْكَلِيِّ؛  
وَكَانَتْ وَفَاتَهُ رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى بِمَدِينَةِ فَاسِ ضَحْيَ يَوْمِ الْخَمِيسِ ثَالِثُ ذِي الْحِجَةِ  
سَنَةِ 1040هـ الْمُوَافِقُ لِلثَّانِي مِنْ شَهْرِ جُوَيْلَةِ سَنَةِ 1631م، عَنْ خَمْسِينِ عَامًا.

وُدُفِنَ فِي مَطْرَحِ الْجَنَّةِ الْمُعْرُوفِ أَيْضًا بِمَطْرَحِ الْجَلَةِ قَرْبَ مَصْلِيِّ بَابِ فَتْوَحِ  
بَفَاسِ، وَبُنِيَ عَلَيْهِ قَوْسٌ مَعْرُوفٌ غَرْبَ رَوْضَةِ سَيِّدِي يَوسُفِ الْفَاسِيِّ بِجُوارِ  
السَّادَاتِ الْمُنْجَرِيْنِ.

[مُقْدَّمَةُ النَّاظِمِ]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1. يَقُولُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَاشِرٍ مُبْتَدِئًا بِاسْمِ الإِلَهِ الْقَادِرِ
2. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلَمَنَا مِنَ الْعِلُومِ مَا بِهِ كَلَّفَنَا
3. صَلَّى وَسَلَّمَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَاحْبِهِ وَالْمُقْتَدِي
4. وَبَعْدَ فَالْعَوْنُونَ مِنَ اللَّهِ الْمَجِيدِ فِي نَظِيمِ أَبْيَاتٍ لِلْأُمُّيِّ تُفِيدُ
5. فِي عَقْدِ الْأَشْعَرِيِّ وَفِي طَرِيقَةِ الْجُنِيدِ السَّالِكِ

مُقْدَّمَةُ لِكِتَابِ الْإِعْتِقَادِ، مُعِينَةُ لِتَقَارِئِهَا عَلَى الْمُرَادِ

6. وَحُكْمُنَا الْعُقْلِيُّ قَضِيَّةٌ بِلَا وَقْفٍ عَلَى عَادَةٍ أَوْ وَضْعٍ جَلَّ
7. أَقْسَامُ مُقْتَضَايَهِ بِالْحَضْرِ ثُمَّاً وَهِيَ الْوُجُوبُ الْإِسْتِحَالَةُ الْجَوَازُ
8. فَوَاجِبٌ لَا يَقْبِلُ التَّنْفِي بِحَالٍ وَمَا أَبَى الْبُثُوتَ عَقْلًا الْمُحَالُ
9. وَجَائِزًا مَا قَبِيلَ الْأَمْرَيْنِ سِمْ لِلضَّرُورِيِّ وَالنَّظَرِيِّ كُلُّ قُسْمٍ

10. أَوْلُ وَاجِبٍ عَلَى مَنْ نَظَرَ أَنْ يَعْرِفَا مُمْكِنًا مِنْ كُلِّهَا مِمَّا عَلَيْهَا نَصَبَ الْأَيَّاتِ
11. اللَّهُ وَالرَّسُولُ بِالصِّفَاتِ مَعَ الْبُلُوغِ بِدَمٍ أَوْ حَمْلٍ
12. وَكُلُّ تَكْلِيفٍ بِشَرْطِ الْعُقْلِ مَعَ الْبُلُوغِ بِدَمٍ أَوْ حَمْلٍ
13. أَوْ بِمِنِّي أَوْ بِأَبْنَابِ الشَّعْرِ أَوْ بِشَمَانِ عَشْرَةِ حُوَلًا ظَهَرَ

كتابُ أُمِّ الْقَوَاعِدِ، وَمَا انطَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ الْعَقَائِدِ

14. يَجِبُ لِلَّهِ الْوُجُودُ وَالْقِدَمُ كَذَا الْبَقَاءِ وَالْغَنَى الْمُطْلُقُ عَنْ
15. وَخُلْفَةُ لِخَلْقِهِ بِلَا مِثَالٍ وَوَحْدَةُ الذَّاتِ وَوَضْفِ وَالْفَعَالُ
16. وَقُدْرَةُ إِرَادَةِ عِلْمٍ حَيَاةٍ سَمِعَ كَلَامَ بَصْرٍ ذِي وَاجِبَاتٍ
17. وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّ هَذِهِ الصِّفَاتِ الْعَدَمُ الْحُدُوثُ ذَا الْحَادِثَاتِ
18. كَذَا الْفَنَا وَالْإِفْتَقَارُ عُدَّهُ وَأَنْ يُمَاثِلَ وَنَفْيُ الْوَحْدَةِ
19. عَجْزٌ كَرَاهَةٌ وَجَهْلٌ وَمَمَاثُ وَصَمَمٌ وَبَكَمٌ عَمَّى صُمَّاتُ
20. يَحُوزُ فِي حَقِّهِ فَعْلُ الْمُمْكِنَاتِ بِأَشْرِهَا وَتَرْكُهَا فِي الْعِلَمَاتِ
21. وُجُودُهُ لَهُ دَلِيلٌ قَاطِعٌ حَاجَةُ كُلِّ مُحَدِّثٍ لِلصَّانِعِ

22. لَوْ حَدَثَتْ بِنَفْسِهَا الْأَكْوَانُ لَاجْتَمَعَ التَّسَاوِيُّ وَالرُّجْحَانُ
23. وَذَا مَحَالٌ وَخُدُوثُ الْعَالَمِ مِنْ حَدَثِ الْأَعْرَاضِ مَعْ تَلَازُمِ
24. لَوْ لَمْ يَكُنْ الْقِدْمُ وَضَفَّةُ لَزِمٍ حُدُوثُهُ دَوْرٌ سَلْسُلٌ حُتْمٌ
25. لَوْ أَمْكَنَ الْفَنَاءُ لَا تَفْتَأِي الْقِدْمَ لَوْ مَائِلُ الْخَلْقَ حُدُوثُهُ اِنْحِمَمٌ
26. لَوْ لَمْ يَجِدْ وَصْفُ الْغَنَى لَهُ اِفْتَنَزْ لَوْ لَمْ يَكُنْ بِوَاحِدٍ لَمَاقْدَرْ
27. لَوْ لَمْ يَكُنْ حَيَا مُرِيدًا عَالِمًا وَقَادِرًا لَمَارَأَيْتَ عَالَمًا
28. وَالْتَّالِ فِي السِّتِّ الْقَضَايَا بَاطِلٌ قَطْعًا مَقْتَلَمٌ إِذَا مُمَاثِلٌ
29. وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالْكَلَامُ بِالْتَّقْلِيلِ مَعْ كَمَالِهِ ثَرَامٌ
30. لَوِ اسْتَحَالَ مُمْكِنٌ أَوْ وَجَبَا قَلْبَ الْحَقَائِقِ لُزُومًا أَوْ جَبَا
31. يَجِبُ لِرَسْلِ الْكِرَامِ الصِّدْقُ أَمَانَةُ تَبَلِّغِهِمْ يَحْقِقُ
32. مَحَالُ الْكَذِبُ وَالْمُنْهِيُّ كَعْدَمِ التَّبَلِيجِ يَا دَكِيُّ
33. يَجُوزُ فِي حَتَّهِمُ كَلُّ عَرَضٍ لَيْسَ مُؤَدِّيَا لِالنَّفْصِ كَالْمَرْضِ
34. لَوْ لَمْ يَكُونُوا صَادِقِينَ لَلَّزِمُ أَنْ يَكُذِّبَ الْإِلَهُ فِي تَضْدِيقِهِمْ

35. إِذْ مَعْجِزَاتُهُمْ كَقُولَهِ وَبَرْ صَدَقَ هَذَا الْعَبْدُ فِي كُلِّ خَبْرٍ
36. لَوْا نَفَى الشَّلِيقُ أَوْ خَلَوَا خَبِيتُمْ أَنْ يُقْلِبَ الْمُنْهِي طَاعَةً لَّهُمْ
37. جَوَازُ الْأَعْرَاضِ عَلَيْهِمْ حُجَّهُ وَقُوَّهُمَا بِهِمْ تَسْلِ حِكْمَتُهُ
38. وَقَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ
39. يَجْمَعُ كُلَّ هَذِهِ الْمَعَانِي كَانَتْ لِذَا عَلَامَةَ الْإِيمَانِ
40. وَهِيَ أَفْصَلُ وُجُوهِ الذِّكْرِ فَأَشْغَلَ بِهَا الْعُمُرَ تَفْرِزُ بِالذُّخْرِ
41. فَضْلٌ: وَطَاعَةُ الْجَوَارِحِ الْجَمِيعُ قَوْلًا وَفِعْلًا هُوَ الْإِسْلَامُ الرَّفِيعُ
42. قَوْاعِدُ الْإِسْلَامِ خَمْسٌ وَاجِبَاتٌ وَهِيَ الشَّهَادَاتُنِ شَرْطُ الْبِاقِيَاتُ
43. ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ فِي الْقِطَاعِ وَالصَّوْمُ وَالْحَجُّ عَلَى مَنِ اسْتَطَاعَ
44. إِيمَانُ حَرْزٍ بِالْإِلَهِ وَالْكُتُبِ وَالرُّشْلِ وَالْأَمْلَاكِ مَعْ بَعِثٍ قَرْبٍ
45. وَقَدِرَ كَذَا صِرَاطٍ مِّيزَانٍ حَوْضُ النَّبِيِّ جَهَّةً وَنِيرَانٍ
46. وَأَمَّا الْإِحْسَانُ فَقَالَ مَنْ فَرَأَهُ أَنْ تَغْبَدَ اللَّهَ كَانَكَ تَرَاهُ
47. إِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ إِنَّهُ يَرَكُ وَالَّذِينُ فِي الْثَّالِثِ خُذْ أَقْوَى عُرَالُكَ

**مُقدمةٌ مِنَ الْأَصْوَلِ مُعِينَةٌ فِي فُرُوعِهَا عَلَى الْوُصُولِ**

48. الْحُكْمُ فِي الشَّرْعِ خَطَابٌ رِّئَاتٌ الْمُقْتَضِي فَعْلُ الْمُكَلَّفِ افْطُنَا
49. بِطَلَابٍ أَوْ إِذْنٍ أَوْ بِوَضْعٍ لِسَبَبٍ أَوْ شَرْطٍ أَوْ ذِي مَنْعِ
50. أَقْسَامُ حُكْمِ الشَّرْعِ خَمْسَةٌ تُرَاجِمٌ فَرْضٌ وَنَدْبٌ وَكَرَاهَةٌ حَرَامٌ
51. ثُمَّ إِيَاحَةٌ فَمَأْمُورٌ جُزْمٌ فَرْضٌ وَدُونَ الْجَزْمِ مَنْدُوبٌ وَسِنْ
52. ذُو النَّهْيِ مَكْرُوهٌ وَمَعْ حَسْنٍ حَرَامٌ مَأْدُونٌ وَجَهِيَهُ مُبَاخٌ ذَاتَ تَمَامٍ
53. وَالْفَرْضُ قِسْمَانِ كِفَائِيَّةٌ وَعَيْنٌ وَيُشْمَلُ الْمَنْدُوبُ سُنَّةً بِذَيْنِ

**كتاب الطهارة**

54. فَضْلٌ: وَتَحْصُلُ الطَّهَارَةُ بِمَا مِنَ التَّغْيِيرِ بِشَيْءٍ سَلِمًا
55. إِذَا تَغَيَّرَ بِنَجْسٍ طِرَحَا أَوْ طَاهِرٍ لِعَادَةٍ قَدْ صَلُحَا
56. إِلَّا إِذَا لَازَمَهُ فِي الْغَالِبِ كَمْغَرَةٍ فَمُطْلَقُ كَالذَّائِبِ
57. فَضْلٌ: فَرَأَيْضُ الْوُضُوءِ سَبْعَ وَهِيَ دَلْكُ وَفَوْرَ نَيَّةٍ فِي بَدْئِهِ

58. ولَيْسُو رَفْعٌ حَدَّثٌ أَوْ مُفْتَرِضٌ أَوْ اسْتِبَاحةً لِمَمْنُوعٍ عَرَضٍ
59. وَغَسْلٌ وَجْهٌ غَسْلُهُ الْيَدَيْنِ وَمَسْحٌ رَأْسٍ غَسْلُهُ الرِّجَائِنِ
60. وَالْفَرْضُ عَمَّ مَجْمَعُ الْأَذْنَيْنِ وَالْمِرْقَقَيْنِ عَمَّ وَالْكَعْبَيْنِ
61. خَلْلٌ أَصَابَعَ الْيَدَيْنِ وَشَعْرٌ وَجْهٌ إِذَا مِنْ تَحْتِهِ الْجِلْدُ ظَهَرَ
62. سُنْنَةُ السَّبْعِ ابْتَدَا غَسْلُ الْيَدَيْنِ وَرَدُّ مَسْحِ الرَّأْسِ مَسْحُ الْأَذْنَيْنِ
63. مَضْمَضَةً اسْتِشَاقُ اسْتِشَاقٌ تَرْتِيبٌ فَرْضٌ وَذَا الْمُخْتَارِ
64. وَاحِدَّ عَشْرَ الْفَضَائِلِ أَتَتْ تَسْمِيَةً وَبِقُعَّةً قَدْ طَهَرَتْ
65. تَقْلِيلٌ مَاءٍ وَتَيَامِنُ الْإِنَاءِ وَالشَّفْعُ وَالشَّلِيلُ فِي مَعْسُولِنَا
66. بَدْءُ الْمَيَامِنِ سِوَاكٌ وَنِدْبٌ تَرْتِيبٌ مَسْنُونَهُ أَوْ مَعْ مَا يَجِبُ
67. وَبَدْءُ مَسْحِ الرَّأْسِ مِنْ مُقَدَّمَةٍ تَخْلِيلَةً أَصَابِعًا بِقَدَمِهِ
68. وَكُرْهَ الرَّيْدُ عَلَى الْفَرْضِ لَدَى مَسْحٍ وَفِي الْغَسْلِ عَلَى مَا حَدَّدَا
69. وَعَاجِزُ الْفَوْرِ بَنَى مَا لَمْ يَطُلْ بِيُبَيِّنِ الْأَعْضَا فِي زَمَانٍ مُعْتَدِلٍ
70. ذَاكِرُ فَرْضِهِ بِطُولِ يَفْعَلُهُ فَقَطْ وَفِي الْقُرْبِ الْمُوَالِي يُكْمِلُهُ

71. إِنْ كَانَ صَلَى بَطَلْتُ وَمَنْ ذَكَرْ سُتُّهُ يَفْعَلُهَا لِمَا حَضَرْ
72. فَصْلٌ: نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ سِتَّةً عَشَرَ بَوْلٌ وَرِيحٌ سَلْسٌ إِذَا نَدَرْ
73. وَغَائِطٌ نَوْمٌ ثَقِيلٌ مَذْيٌ سُكْرٌ وَإِعْمَاءُ جُنُونٌ وَدَيْ
74. لَمْسٌ وَقُبْلَةٌ وَذَادٌ إِنْ وُجِدَتْ لَذَّةُ عَادَةٍ كَذَا إِنْ قُصِدَتْ
75. إِلْطَافٌ مَرْأَةٌ كَذَا مَسْ الذَّكَرْ وَالشَّكُّ فِي الْحَدَثِ كُفْرٌ مَنْ كَفَرْ
76. وَيَجِبُ اسْتِبَرَاءُ الْأَخْبَثِينَ مَعْ سَلْتٍ وَتَشَرِّ ذَكَرِ وَالشَّدَّ دَعْ
77. وَجَازَ الْإِسْتِجْمَارُ مِنْ بَوْلِ ذَكَرْ كَغَائِطٍ لَا مَا كَيْرًا انتَشَرْ
78. فَصْلٌ: فُرُوضُ الْعُشْلِ قَصْدٌ يُحَضَّرْ فَوْرٌ عُمُومُ الدَّلَلِ تَحْلِيلُ الشَّعْزَرْ
79. فَتَابِعُ الْخَفِيَّ مِثْلَ الرُّكْبَيْنَ وَالْإِبْطِ وَالرُّفْغَ وَبَيْنَ الْأَلْيَتَيْنَ
80. وَصِلْ لِمَا عَسَرَ بِالْمِنْدِيلِ وَنَخْوَهُ كَالْحَبْلِ وَالْتَّوْكِيلِ
81. سُتُّهُ مَضْمَضَةٌ غَسْلُ الْيَدَيْنَ بَدْءًا وَالْإِسْتِشَاقُ ثَقْبُ الْأَذْنَيْنَ
82. مَنْدُوبُهُ الْبَدْءُ بِغَسْلِهِ الْأَذْيَهُ كَذَا تَسْمِيَهُ تَثْلِيَهُ رَأْسِهِ كَذَا
83. تَقْدِيمُ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ قِلَّةٌ مَا بَدْءُ بِأَعْلَى وَيَمِينٌ خُذْهُمَا
84. تَبَدِّلٌ فِي الْغُسْلِ بِفَرْجٍ ثُمَّ كُفْ عَنْ مَسِهِ بِبَطْنٍ أَوْ جَنْبِ الْأَكْفَ

85. أَوْ إِصْبَعِ ثُمَّ إِذَا مَسَسْتَهُ أَعْدِ مِنَ الْوُضُوءِ مَا فَعَلْتَهُ
86. مُوجِبَةٌ حَيْنِصٌ نَفَاسٌ إِنْزَالٌ مَغِبِبٌ كَمْرَةٌ فَرْزِحٌ اسْجَالٌ
87. وَالْأَوْلَانِ مَنَعَا الْوَطْءَ إِلَى غُشْلٍ وَالْأَخْرَانِ قُرْآنًا حَلَّا
88. وَالْكُلُّ مَسْجِدًا وَسَهْرُ الْأَعْتِسَالُ مِثْلَ وُضُوئِكَ وَلَمْ تُعْدْ مُوَالٌ
89. فَصْلٌ: لِخَوْفِ ضُرٍّ أَوْ عَدَمِ مَا عَوْضٌ مِنَ الطَّهَارَةِ الشَّيْمَمَا
90. وَصَلٌّ فَرْضًا وَاحِدًا وَإِنْ تَصِلُ جَنَازَةً وَسُنَّةً بِهِ يَحْلُ
91. وَجَازَ لِلنَّفْلِ ابْتِدَأًا وَيُسْتَبِّحُ الْفَرْضَ لَا الْجَمْعَةَ حَاضِرٌ صَحِيحٌ
92. فُرُوضُهُ مَسْحُكَ وَجْهًا وَالْيَدَيْنِ لِلْكُوعِ وَالْيَتِيَّةِ أُولَى الضَّرْبَيْنِ
93. ثُمَّ الْمُؤَالَةُ صَعِيدٌ طَهْرًا وَوَضَلُّهَا بِهِ وَوَقْتٌ حَضَرًا
94. آخِرُهُ لِلرَّاجِي آيِشٌ فَقَطْ أَوْلَاهُ وَالْمُتَرَدِّدُ الْوَسَطُ
95. سُنَّتَهُ مَسْحُهُمَا لِلْمِرْفَقِ وَضَرْبَهُهُمَا تَرْتِيبٌ بِقِيٍ
96. مَنْدُوبُهُ تَسْمِيَّةٌ وَضْفُ حَمِيدٌ نَاقِضُهُ مِثْلَ الْوُضُوءِ وَيَرِيدُ بَعْدُ يَجِدُ يَعْدُ بِوَقْتٍ إِنْ يَكُنْ
97. وَجُودُ مَاءٍ قَبْلَ إِنْ صَلَّى وَلِانْ بَعْدُ يَجِدُ يَعْدُ بِوَقْتٍ إِنْ يَكُنْ
98. كَحَائِفِ الْلِّصِّ وَرَاجٍ قَدَّمَا وَزَمْنٌ مُنَاوِلًا قَدْ عَدِمَا

كتاب الصلاة

99. فَرِائضُ الصَّلَاةِ سِتُّ عَشَرَةُ شُرُوطُهَا أَرْبَعَةُ مُفْتَقَرَةٌ
100. تَكْيِيرَةُ الْأَحْرَامِ وَالْقِيَامِ لَهَا وَنِيَّةٌ بِهَا تُرَامَ
101. فَاتِحَةُ مَعِ الْقِيَامِ وَالرُّكُوعُ وَالرَّفْعُ مِنْهُ وَالسُّجُودُ بِالْخُضُوعِ
102. وَالرَّفْعُ مِنْهُ وَالسَّلَامُ وَالْجُلوْسُ لَهُ وَتَرْتِيبُ أَدَاءِ فِي الْأُسُوْسِ
103. وَالاعْتِدَالُ مُطْمِئْنًا بِالْتَّرَامِ تَبْعَ مَأْمُومٍ بِالْأَحْرَامِ سَلَامٌ
104. تَيْشَةُ اقْتِدَاكَذَا الْإِمَامُ فِي خَوْفٍ وَجَمْعٍ جُمْعَةٍ مُسْتَخْلِفٍ
105. شَرْطُهَا الْإِسْتِقْبَالُ طَهْرُ الْحَبَّتِ وَسُتُّ عَوْرَةٍ وَطَهْرُ الْحَدَّتِ
106. بِالذِّكْرِ وَالْقُدْرَةِ فِي غَيْرِ الْأَخِيرِ تَفْرِيغُ نَاسِيَّهَا وَعَاجِزٍ كَثِيرٍ
107. نَدْبًا يُعِيدَانِ بِوْقَتٍ كَالْخَطَا فِي قِبَلَةٍ لَا عَجْزَهَا أَوِ الْغُطَا
108. وَمَا عَدَأَ وَجْهَهُ وَكَفَ الْحُرَّةَ يَجْبُ سَتْرُهُ كَمَا فِي الْعَوْرَةِ
109. لَكِنْ لَدَى كَشْفِ لِصَدْرٍ أَوْ شَعْرٍ أَوْ طَرَفِ ثِعِيدٍ فِي الْوَقْتِ الْمُقَرَّزِ
110. شَرْطٌ وُجُوبِهَا النَّقَا مِنَ الدَّمِ بِقَصَّةٍ أَوِ الْجُفْوِ فَاعْلَمْ
111. فَلَا قَضَا أَيَّامَهُ ثُمَّ دُخُولُ وَقْتٍ فَادِهَا بِهِ حَتَّمَا أَقْوَلُ

112. سَنَّهَا السُّورَةُ بَعْدَ الْوَاقِيَةِ مَعَ الْقِيَامِ أَوْلًا وَالثَّانِيَةِ
113. جَهْرٌ وَسُرُّ بِمَحِلٍ لَهُمَا تَكِيْرُهُ إِلَّا الَّذِي تَقْدِمُ
114. كُلُّ تَشَهِّدٍ جُلُوْشٌ أَوْلَى وَالثَّانِي لَا مَا لِلسَّلَامِ يَحْصُلُ
115. وَسَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فِي الرَّفْعِ مِنْ رُكُوعِهِ أَوْرَدَهُ
116. الْفَذُّ وَالْإِمَامُ هَذَا أَكَدَا وَالْبَاقِ كَالْمَذُوبِ فِي الْحُكْمِ بَدَا
117. إِقَامَةٌ سُجُودٌ عَلَى الْيَدَيْنِ وَطَرْفِ الرِّجْلَيْنِ مِثْلُ الرُّكْبَيْنِ
118. إِنْصَاتٌ مُفْتَدِّ بِجَهْرٍ ثُمَّ رَدٌ عَلَى الْإِمَامِ وَالْيَسَارِ وَأَحَدٌ
119. بِهِ وَزَائِدُ سُكُونٍ لِلْحُضُورِ سُتْرَةُ عَيْنِ رُمْقَدِ خَافَ الْمُرُورُ
120. جَهْرُ السَّلَامِ كَلِمُ التَّشَهِّدِ وَأَنْ يُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ
121. سُنَّ الْأَذَانُ لِجَمَاعَةِ أَتَتْ فَرْضًا بِوْقَتِهِ وَغَيْرًا طَلَبَتْ
122. وَقَصْرُ مَنْ سَافَرَ أَرْبَعَ بُرُودٍ ظُهُرًا عَشَّا عَصْرًا إِلَى حِينٍ يَعْدُ
123. مِمَّا وَرَأَا السُّكْنَى إِلَيْهِ إِنْ قَدِيمٌ مُقِيمٌ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ يُتَمِّ
124. مَنْدُو بِهَا تَيَامِنٌ مَعَ السَّلَامِ تَأْمِنُ مَنْ صَلَّى عَدَا جَهْرِ الْإِمَامِ
125. وَقَوْلُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ عَدَا مَنْ أَمَّ وَالْقُنُوتُ فِي الصُّبْحِ بَدَا
126. رِدًا وَتَسْبِيحُ السُّجُودِ وَالرُّكْبَوْعِ سَدْلُ يَدٍ تَكِيْرُهُ مَعَ الشُّرُوعِ

127. وَبَعْدَ أَنْ يَقُومَ مِنْ وُسْطَهُ وَعْقُدُهُ الْثَّلَاثَ مِنْ يُمْنَاهُ
128. لَدَى التَّشْهِيدِ وَبَسْطُ مَا خَلَاهُ تَحْرِيكُ سَبَابِتِهَا حِينَ تَلَاهُ
129. وَالْبَطْنُ مِنْ فَخْذِ رِجَالٍ يُعِدُّونَ وَمِنْ فَقَأَا مِنْ رُكْبَةٍ إِذْ يَسْجُدُونَ
130. وَصِفَةُ الْجُلُوسِ تَمْكِينُ الْيَدِ مِنْ رُكْبَتِهِ فِي الرُّكُوعِ وَزِدَ
131. نَصْبَهُمَا قِرَاءَةُ الْمَأْمُومِ فِي سِرِّيَّةٍ وَضُمُّ الْيَدَيْنِ فَاقْتَفَى رَفْعُ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْأَخْرَامِ خُذَا
132. لَدَى السُّجُودِ حَذْوَ أَذْنِ وَكَذَا تَوْسُطُ الْعِشا وَقَصْرُ الْبَاقِيَنِ
133. تَطْوِيلُهُ صُبْحًا وَظَهْرًا سُورَتَيْنِ كَلْسُورَةُ الْأُخْرَى كَذَا الْوَسْطِيَ اسْتِبْ
134. سَبْقُ يَدِ وَضْعًا وَفِي الرَّفْعِ الرُّكْبَ فِي الْمُرْضِ وَالسُّجُودِ فِي التَّوْبِ كَذَا وَكَرِهُوا بَسْمَلَةً تَعَوُّذا
135. كَوْرُ عِمَامَةٍ وَبَعْضُ كُمِّهِ وَحَمْلُ شَيْءٍ فِيهِ أَوْ فِي فِيمِه تَفَكُّرُ الْقُلْبِ بِمَا نَافَى الْخُشُوعُ
136. قِرَاءَةُ لَدَى السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ أَنْثَا قِرَاءَةٌ كَذَا إِنْ رَكَعَا
137. تَحْصُرٌ تَعْمِيْضُ عَيْنِ تَابِعٍ تَشْبِيْكُ أَوْ فَرْقَعَةُ الْأَصَابِعِ وَهُنْيِ كِفَايَةٌ لِمَيْتٍ دُونَ مَيْنٍ
138. فَصْلٌ: وَخَمْسَ صَلَوَاتٍ فَرِضُ عَيْنِ وَنَيَّةٌ سَلَامٌ سِرٌ تَبَعَا فُرُوضُهَا التَّكِيرُ أَرْبَعَادُعا

142. وَكَالصَّلَاةِ الْعُشْلُ دَفْنٌ وَكَفْنٌ  
وَتَرْكُسُوفٌ عِيدٌ اشْتِسْقا سُنْنٌ
143. فَجَرْ رَغِيْةٌ وَتُفْضَى أَبَدًا وَبِالْتَّوَالِ  
وَالْفَرْضُ يُفْضِي لِلرَّزْوَالِ
144. نُدِبَ نَفْلُ مُطْلَقًا وَأَكِدَتْ  
تَحِيَّةٌ ضَحَى تَرَاوِيْحٌ تَلَكْ
145. وَقَبْلَ وَثْرٍ مِثْلَ ظَهَرٍ عَصْرٍ  
وَبَعْدَ مَغْرِبٍ وَبَعْدَ ظَهَرٍ
146. فَصْلٌ: لِتَقْصِسِ سُنْنَةِ سَهْوَا يُسَنْنُ  
قَبْلَ السَّلَامِ سَجْدَاتِانِ أَوْ سُنْنٌ
147. إِنْ أَكِدَتْ وَمَنْ يَزِدْ سَهْوَا سَجْدٌ  
بَعْدَ كَذَا وَالْتَّقْصِسَ غَلِبٌ إِنْ وَرَدْ
148. وَاسْتَدِرِكِ الْقَبْلِيَّ مَعْ قُرْبِ السَّلَامِ  
وَاسْتَدِرِكِ الْبَعْدِيَّ وَلَوْ مَنْ بَعْدِ عَامٍ
149. عَنْ مُقْتَدٍ يَحْمِلُ هَذِينِ الْإِمَامِ  
وَبَطَّلَتْ بِعْمَدِ نَفْخٍ أَوْ كَلَامٍ
150. لِغَيْرِ إِصْلَاحٍ وَبِالْمُشْغَلِ عَنْ  
فَرْضٍ وَفِي الْوَقْتِ أَعِدْ إِذَا يُسَنْ
151. وَحَدَّثِ وَسَهْوِ زَيْدِ الْمِثْلِ  
قَهْقَهَةٌ وَعَمْدٌ شُرْبٌ أَكْلٌ
152. وَسَجْدَةٌ قَيْءٌ وَذِكْرٌ فَرْضٌ  
أَقْلَى مِنْ سِتٍ كَذِكْرِ الْبَعْضِ
153. وَفَوْتِ قَبْلِيٍّ ثَلَاثٌ سُنْنٌ  
بِفَضْلِ مَسْجِدٍ كَطُولِ الزَّمَنِ
154. وَاسْتَدِرِكِ الرُّؤْكُنَ فَإِنْ حَالَ رُكُوعٌ  
فَالْغُلْ ذَاتَ السَّهْوِ وَالْبِنَا يَطُوْغُ

155. كَفِعْلِ مَنْ سَلَّمَ لَكِنْ يُحْرِمُ لِلْبَاقِ وَالْطُّولُ الْفَسَادُ مُلْزِمٌ
156. مَنْ شَكَ فِي رُكْنٍ بَنَى عَلَى الْيَقِينِ وَلَيْسَ جِدِ الْبَعْدِيَ لَكِنْ قَدْ يَيِّئُنْ
157. لِأَنْ بَنَوْا فِي فِعْلِهِمْ وَالْقَوْلِ نَقْضٌ بِفَوْتٍ سُورَةَ فَالْقَبْلِي
158. كَذَاكِرِ الْوَسْطَى وَالْأَيْدِي قَدْ رَفَعْ وَرُكْبَا لَا قَبْلَ ذَا لَكِنْ رَجَعْ
159. فَضْلٌ: بِمَوْطِنِ الْقُرَى قَدْ فِرَضَتْ صَلَاةُ جُمُعَةٍ لِخُطْبَةٍ تَلَتْ
160. بِجَامِعٍ عَلَى مُقِيمٍ مَا اعْتَدَرْ حُرِّ قَرِيبٍ بِكَفَرَسَخٍ ذَكَرْ
161. وَأَجْرَأْتْ غَيْرًا نَعْمٌ قَدْ تُشَدِّبْ عِنْدَ النِّدَا السَّعْيِ إِلَيْهَا يَجِبْ
162. وَسُنَّ غُسْلٌ بِالرَّوَاحِ اتَّصَلَ نُدِبَ تَهْجِيرٌ وَحَالٌ جَمْلَا
163. بِجَمَعَةٍ جَمَاعَةٌ قَدْ وَجَبَتْ سُنَّتْ بِفَرْزِضٍ وَبِرَكَةٍ رَسَتْ
164. وَنُدِبَتْ إِعَادَةُ الْفَذِّ بِهَا لَا مَغْرِبًا كَذَا عِشَّا مُوتَرَهَا
165. شَرْطُ الْإِمَامِ ذَكَرُ مُكَلَّفٌ آتٍ بِالْأَرْكَانِ وَحُكْمًا يَعْرُفُ
166. وَغَيْرُ ذِي فِسْقٍ وَلَحْنٍ وَاقِدًا فِي جُمَعَةٍ حُرُّ مُقِيمٌ عُدِّدًا
167. وَيُكَرِّهُ السَّلْسُ وَالْقُرُوحُ مَعْ بَادٍ لِغَيْرِهِمْ وَمَنْ يُكَرِّهُ دَعْ
168. وَكَالْأَشَلِّ وَإِمَامَةُ بِلَا رَدًا بِمَسْجِدٍ صَلَاةُ ثُجَّتَى

169. بَيْنَ الْأَسَاطِينِ وَقَدَّامِ الْإِمَامِ جَمَاعَةٌ بَعْدَ صَلَاةِ ذِي التِّزَّامِ
170. وَرَاتِبٌ مَجْهُولٌ أَوْ مَنْ أُبْنَا وَأَغْلَفَ عَبْدُ خَصِّيُّ ابْنُ زِنَى
171. وَجَازَ عَنِّيْنِ وَأَعْمَى الْكَنْ مُجَذَّمٌ خَفَّ وَهَذَا الْمُمْكِنُ
172. وَالْمُقْتَدِيُّ الْإِمَامَ يَتَّبِعُ خَلَأً زِيَادَةٌ قَدْ حُقِّقَتْ عَنْهَا اعْدَلَا
173. وَأَخْرَمَ الْمَسْبُوقُ فَوْرًا وَدَخَلَ مَعَ الْإِمَامِ كَيْفَ مَا كَانَ الْعَمَلُ
174. مُكَبِّرًا إِنْ سَاجِدًا أَوْ رَاكِعًا أَلْفَاهُ لَا فِي جَلْسَةٍ وَتَابَعَا
175. إِنْ سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ قَاضِيَا أَقْوَالَهُ وَفِي الْفِعَالِ بَانِيَا
176. كَبَرَ إِنْ حَصَلَ شَفَعًا أَوْ أَقْلَ مِنْ رَكْعَةٍ وَالسَّهُوِّ إِذْ ذَاكَ احْتَمَلُ
177. وَيَسْجُدُ الْمَسْبُوقُ قَبْلَيِّ الْإِمَامِ مَعْهُ وَيَعْدِيَا قَضَى بَعْدَ السَّلَامِ
178. أَدْرَكَ ذَاكَ السَّهُوِّ أَوْ لَا قَيْدُوا مَنْ لَمْ يُحَصِّلْ رَكْعَةً لَا يَسْجُدُ
179. وَبَطَّلَتْ لِمُقْتَدِيِّ بِمُبْطِلٍ عَلَى الْإِمَامِ عَيْرَ فَرْعَ مُشْجِلِي
180. مَنْ ذَكَرَ الْحَدَثَ أَوْ بِهِ غَلِبَ إِنْ بَادَرَ الْخُرُوجَ مِنْهَا وَنُدِبَ
181. تَقْدِيمُ مُؤْتَمِ يُتَمِّ بِهِمُوا فَإِنْ أَبَاهُ انْفَرَدُوا أَوْ قَدَّمُوا

## كتاب الزكاة

182. فرضت الزكاة فيما يُرتسِم عينٍ وحِبٍ وثَمَارٍ ونَعْمٌ
183. في العينِ والأنعامِ حَقَّتْ كُلَّ عامٍ يَكْمُلُ وَالْحَبُّ بِالْإِفْرَاكِ يُرَامٌ
184. وَالثَّمَرُ وَالزَّيْبُ بِالطَّيْبِ وَفِي ذِي الرَّيْتِ مِنْ زَيْتِهِ وَالْحَبُّ يَنْفَي
185. وَهِيَ فِي الثِّمَارِ وَالْحَبِّ الْعُشْرُ أَوْ نِصْفُهُ إِنْ آلَةُ السَّقْيِ يَجْزُرُ
186. خَمْسَةُ أَوْ سُقْيٍ نِصَابٌ فِيهِمَا فِي فِضَّةٍ قُلْ مِائَتَانِ دِرْهَمًا
187. عِشْرُونَ دِينَارًا نِصَابٌ فِي الْذَّهَبِ وَرُبْعُ الْعُشْرُ فِيهِمَا وَجْبٌ
188. وَالْعَرْضُ ذُو التَّجْرِيرِ وَدَيْنُ مِنْ أَدَارَ قِيمَتُهَا كَالْعِينِ ثُمَّ ذُو احْتِكَارٍ
189. زَكَى لِقَبْضٍ ثَمَنٍ أَوْ دَيْنٍ عَيْنًا بِشَرْطِ الْحَوْلِ لِلأَصْلَائِنِ
190. فِي كُلِّ خَمْسَةِ جِمَالٍ جَذَعَةٌ مِنْ غَمِّ بُنْتُ الْمَخَاضِ مُقْبَعَةٌ
191. فِي الْخَمْسِ وَالْعُشْرِينَ وَبِأَيْلَةِ الْبَوْنِ فِي سِتَّةِ مَعِ الْثَّلَاثِينَ تَكُونُ
192. سِتًا وَأَرْبَعِينَ حِقَّةً كَفْتُ جَذَعَةً إِحْدَى وَسِتِّينَ وَفَتْ
193. بِسْتَانِ لَبُونٍ سِتَّةَ وَسَبْعِينَ وَحِقَّاتِانِ وَاحِدًا وَتِسْعِينَ لَبُونٍ أَوْ خُذْ حِقَّتَيْنِ بِأَفْيَاتِ
194. إِذَا الْثَّلَاثِينَ تَلَهُمَا الْمِائَةُ فِي كُلِّ خَمْسِينَ كَمَا لَا حِقَّةٌ

196. وَكُلِّ أَرْبَعِينَ بِثْ لِلْبُونْ وَهَكَذَا مَا زَادَ أَمْرُهُ يَهُونْ
197. عَجْلٌ تَبِعُ فِي ثَلَاثِينَ بَقَرْ مُسِنَةٌ فِي أَرْبَعِينَ تُشَطَّرْ
198. وَهَكَذَا مَا ارْتَفَعَتْ ثُمَّ الْغَنَمْ شَاءَ لِأَرْبَعِينَ مَعَ أُخْرَى تُضَمْ
199. فِي وَاحِدٍ عِشْرِينَ يَتْلُو وَمَائَةٌ وَمَعْ ثَمَانِينَ ثَلَاثَ مُجْزَئَةٍ
200. وَأَرْبَعًا خَذْ مِنْ مِئَنَ أَرْبَعٍ شَاءَ لِكُلِّ مِائَةٍ إِنْ تُرَفَعْ
201. وَحَوْلُ الْأَزِيَّاحِ وَنَسْلِ كَالْأَسْوَلْ وَالطَّارِ لَا عَمَّا يَزَكِّى أَنْ يَحُولُ
202. وَلَا يَزَكِّى وَقَصْ مِنَ النَّعْمَ كَذَاكَ مَا دُونَ النِّصَابِ وَلِيَعْمَ
203. وَعَسْلُ فَاكِهَةٌ مَعَ الْخَضَرِ إِذْ هِيَ فِي الْمُقْنَاتِ مِمَّا يُدَخِّرُ
204. وَيَحْصُلُ النِّصَابُ مِنْ صِنْفَيْنِ كَذَهَبٌ وَفَضَّةٌ مِنْ عَيْنِ
205. وَالضَّائِلُ لِلْمَغْرِبِ وَنَجْحُتُ لِلْعِرَابِ وَيَقْرِرُ إِلَى الْجَوَامِيسِ اضْطِحَابِ
206. الْقَنْحُ لِلشَّعِيرِ لِلشُّلُّتِ يُصَارِ كَذَا الْقَطَانِيَ وَالزَّيْبُ وَالشَّمَارُ
207. مَصْرِفُهَا الْفَقِيرُ وَالْمُسْكِنُ غَازٌ وَعَثْقٌ عَامِلٌ مَدِينُ
208. مُؤَلِّفُ الْقُلْبِ وَمُحْتَاجُ غَرِيبٌ أَحْرَارُ إِسْلَامٍ وَلَمْ يُقْبَلْ مُرِيبٌ
209. فَصْلٌ: زَكَاةُ الْفِطْرِ صَاعٌ وَتَجْبُ عَنْ مُسْلِمٍ وَمَنْ بِرْزَقَهُ طَلْبٌ
210. مِنْ مُسْلِمٍ بِجُلٍ عَيْشُ الْقَوْمِ لِتُغْنِ حُرَّاً مُسْلِمًا فِي الْيَوْمِ

**كتاب الصيام**

211. صيام شهر رمضان وَجَبَا فِي رَجَبٍ شَعْبَانَ صَوْمٌ نُدِبَا

212. كَتَسْعَ حِجَّةٍ وَأَخْرَى الْعَاشِرُ كَذَا الْمُحَرَّمُ وَأَخْرَى الْعَاشِرُ

213. وَيَبْتَثُ الشَّهْرُ بِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ أَوْ بِثَلَاثَيْنَ قُبْيَلًا فِي كَمَالٍ

214. فَرِضُ الصِّيَامِ نِيَّةً بِلَيْلِهِ وَتَرْكُ وَطْءٍ شُرْبِهِ وَأَكْلِهِ

215. وَالْقَيْءُ مَعْ إِيَصَالِ شَيْءٍ لِلْمَعْدُ مِنْ أُذْنٍ أَوْ عَيْنٍ أَوْ أَنْفٍ فَدُ وَرَدُ

216. وَقْتُ طُلُوعِ فَجْرِهِ إِلَى الْغَرُوبِ وَالْعُقْلُ فِي أَوَّلِهِ شَرْطُ الْوُجُوبِ

217. وَلْيَقْضِ فَاقِدُهُ وَالْحَيْضُ مَنْعُ صَوْمًا وَتَهْضِي الْفَرْضَ إِنْ بِهِ ارْتَفَعْ

218. وَيُكْرَهُ اللَّمْسُ وَفَكْرُ سَلِمَا دَأْبًا مِنَ الْمَذْيِ وَإِلَّا حَرُمَا

219. وَكَرِهُوا ذَوْقَ كَقِدْرٍ وَهَذْرٍ غَالِبٌ قَيْءٍ وَذَبَابٌ مُعْتَفَرٌ

220. غُبَارٌ صَانِعٌ وَطُرْقٌ وَسِوَالُ يَابِسٌ إِصْبَاحٌ جَنَابَةٌ كَذَاكُ

221. وَنَيَّةٌ تَكْفِي لِمَا تَتَابُعُهُ يَحِبُّ إِلَّا إِنْ نَفَاهَ مَانِعُهُ

222. نُدِبَ تَعْجِيلٌ لِفِطْرٍ رَفَعَهُ كَذَاكَ تَأْخِيرٌ سُحُورٌ تَبَعَهُ

223. مَنْ أَفْطَرَ الْفَرْضَ فَصَاهَ وَلَيْزِدْ كَفَارَةً فِي رَمَضَانَ إِنْ عَمَدْ
224. لِأَكْلِ أَوْ شَرْبِ فَمِ أَوْ لِمَنِي وَلَوْ بِفَكْرٍ أَوْ لِرَفْضٍ مَا بُنِي
225. بِلَا تَأْوِلْ قَرِيبٍ وَيَبْخَاث لِلْضُّرِّ أَوْ سَفَرٍ قَصْرٍ أَيْ مُبَاحْ
226. وَعَمَدُهُ فِي النَّفْلِ دُونَ ضُرِّ مُحَرَّمٌ وَلَيْقُضِي لَا فِي الْغَيْرِ
227. وَكَفِرَنْ بِصَوْمٍ شَهْرَيْنِ وَلَا أَوْ عَنْقِ مَمْلُوكٍ بِالإِسْلَامِ حَلَا
228. وَفَضَّلُوا إِطْعَامَ سِتَّيْنَ فَقِيرٍ مُدَّا لِمِسْكِينٍ مِنَ الْعَيْشِ الْكَثِيرِ

كتاب الحج

229. الْحَجُّ فَرْضٌ مَرَّةٌ فِي الْعُمُرِ أَرْكَانُهُ إِنْ تُرَكْتْ لَمْ تُجْبِرِ
230. الْأَحْرَامُ وَالسَّعْيُ وَقُوفُ عَرَفَةُ لَيْلَةُ الْأَضْحَى وَالطَّوَافُ رَدْفَةُ
231. وَالْوَاجِبَاتُ غَيْرُ الْأَرْكَانِ بِدَمْ قَدْ جُبِرْتُ مِنْهَا طَوَافُ مَنْ قَدِيمٌ
232. وَوَصْلُهُ بِالسَّعْيِ مَشْيٌ فِيهِمَا وَرَكْعَاتُ الطَّوَافِ إِنْ تَحَمَّا
233. نُزُولُ مُزْدَلْفَ فِي رُجُوعِنَا مَبِيتُ لَيَلَاتٍ ثَلَاثٍ بِمَنِي
234. إِحْرَامٌ مِيقَاتٍ فَذُو الْحَلِيفَةُ لِطَيْبٍ لِلشَّامِ وَمَضَرَ الْجُحْفَةُ
235. قَرْنُ لِنَجْدٍ ذَاتُ عِرْقٍ لِلْعَرَاقِ يَلْمَلُمُ الْيَمَنِ آتَيْهَا وَفَاقْ

236. تَجَرُّدٌ مِنَ الْمَخِيطِ تَلِيَةٌ وَالْحَلْقُ مَعَ رَمْيِ الْجِمَارِ تَوْفِيَةٌ
237. وَإِنْ تُرِدْ تَرْتِيبَ حَجَّكَ اسْمَاعِيلَ بَيَانَهُ وَالذِّهْنَ مِنْكَ اسْتَجْمِعَا
238. إِنْ جِئْتَ رَابِعًا تَنْظَفُ وَاغْتَسِلُ كَوَاجِبٍ وَبِالشُّرُوعِ يَصِلُ
239. وَالْبَسْ رِدًا وَأَزْرَةً نَعْلَيْنِ وَاسْتَضْحِبِ الْهَدْيَ وَرَكْعَتَيْنِ
240. بِالْكَافِرِونَ ثُمَّ الْاِحْلَاصِ هُمَا فَإِنْ رَكِبْتَ أَوْ مَشَيْتَ أَحْرِمَا
241. بَيَّنَةٌ تَصْحَبُ قَوْلًا وَعَمَلٌ كَمْشِيٌّ أَوْ تَلِيَةٌ مِمَّا تَصَلُّ
242. وَجَدَدْنَاهَا كُلُّمَا تَجَدَّدْتَ حَالٌ وَإِنْ صَلَيْتَ ثُمَّ إِنْ دَنَتْ
243. مَكَّةُ فَاغْتَسِلْ بِذِي طُوَيِّ بِلَا دُلْكٍ وَمِنْ كَذَا الْبَيْنَةِ ادْخُلَا
244. إِذَا وَصَلْتَ لِلْبَيْوِتِ فَأَتْرِكَا تَلِيَةً وَكُلَّ شُغْلٍ وَاسْلُكَا
245. لِلْبَيْتِ مِنْ بَابِ السَّلَامِ وَاسْتَلِمْ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ كَبِرْ وَأَتِمْ
246. سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ بِهِ وَقَدْ يَسِرْ وَكَبِرْنُ مُقْبِلًا ذَاكَ الْحَجَرْ
247. مَتَى تُحَادِيهِ كَذَا الْيَمَانِيِّ لَكِنَّ ذَا بِالْيَدِ خُذْ بَيَانِي
248. إِنْ لَمْ تَصِلْ لِلْحَجَرِ الْمَسْ بِالْيَدِ وَضَعْ عَلَى الْفَمِ وَكَبِرْ تَقْتَدِ
249. وَارْمُلْ ثَلَاثًا وَامْسِ بَعْدُ أَرْبَعًا خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ أَوْ قَعَا

250. وَادْعُ بِمَا شِئْتَ لَذِي الْمُلْتَزِمِ وَالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ بَعْدَ اسْتِلِمْ
251. وَاخْرُجْ إِلَى الصَّفَا قِفْ قِفْ مُسْتَقْبِلًا عَلَيْهِ ثُمَّ كَبَرْنَ وَهَلَّا
252. وَاسْعَ لِمَرْوَةِ فَقِفْ مِثْلَ الصَّفَا وَخُبَّ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ ذَا اقْتِنَا
253. أَرْبَعَ وَقْفَاتٍ بِكُلِّ مِنْهُمَا تَقْفُ وَالْأَشْوَاطَ سَبْعًا تَمَمَا
254. وَادْعُ بِمَا شِئْتَ بِسَعْيٍ وَطَوَافٍ وَبِالصَّفَا وَمَرْوَةِ مَعَ اعْتِرَافٍ
255. وَيَجِبُ الطُّهُرَانِ وَالسَّتْرُ عَلَى مَنْ طَافَ نَدْبَهَا بِسَعْيٍ اجْتَلَى
256. وَعْدُ فَلَبِّ لِمَصْلَى عَرَفَةِ وَخُطْبَةِ السَّابِعِ تَأْتِي لِ الصَّفَةِ
257. وَثَامِنَ الشَّهِيرِ اخْرُجْنَ لِمَنِي بِعْرَفَاتٍ تَاسِعًا نُزُولُنَا
258. وَاغْتِسَلَنَ قُرْبَ الرَّوَالِ وَاحْضُرَا الْحُطْبَيْنِ وَاجْمَعَنَ وَاقْصُرَا
259. ظُهُرِنِكَ ثُمَّ الْجَبَلَ اصْعَدَ رَاكِبَا عَلَى وُضُوِءِ ثُمَّ كُنْ مُواظِبَا
260. عَلَى الدُّعَا مُهَلَّا مُبْتَهَلَا مُصْلِيَا عَلَى النَّبِيِّ مُسْتَقْبِلَا
261. هُنَيْهَةٌ بَعْدَ غُرُوبِهَا تَقْفُ وَانْقِرْ لِمُزْدَفَةِ وَتَنْصَرِفُ
262. فِي الْمَأْزَمِينِ الْعَلَمِيْنِ نَكِبِ وَاقْصِرْ بِهَا وَاجْمَعْ عِشا لِمَغْرِبِ
263. وَاحْطُطْ وَبِتْ بِهَا وَأَحْيِ لَيْلَاتِكَ وَصَلِّ صَبَحَكَ وَغَلِسْ رَحْلَاتِكَ

264. قِفْ وَادْعُ بِالْمُشْعَرِ لِلْأَسْفَارِ  
وَأَسْرِعْنَ فِي بَطْنِ وَادِي النَّارِ

265. وَسِرْ كَمَا تَكُونُ لِلْعَقَبَةِ  
فَازْمَ لَدِيْهَا بِحَجَارٍ سَبْعَةِ

266. مِنْ أَسْفَلِ تُسَاقُ مِنْ مُزَدَّلَفَةِ  
كَالْفُولِ وَأَنْحَرْ هَدْيَا إِنْ بِعَرْفَةِ

267. أَوْقَفْتَهُ وَأَخْلَقْ وَسِرْ لِلْبَيْتِ  
فَطْفُ وَصَلَّ مِثْلَ ذَاكَ النَّعْتِ

268. وَارْجِعْ فَصَلِ الْظَّهَرِ فِي مَنِي وَبِثِ  
إِثْرَ زَوَالِ غَدِهِ ارْمَ لَا تُفْتِ

269. ثَلَاثَ جَمْرَاتِ بِسَبْعِ حَصَيَاتِ  
لِكُلِّ جَمْرَةِ وَقْفٌ لِلْدَعَوَاتِ

270. طَوِيلًا إِثْرَ الْأَوَّلَيْنِ أَخْرَى  
عَقَبَةَ وَكُلَّ رَمْيٍ كَبِرَا

271. وَأَفْعَلْ كَذَاكَ ثَالِثَ النَّحْرِ وَزِدْ  
إِنْ شِئْتَ رَابِعًا وَتَمَّ مَا قُصِّدَ

272. وَمَنَعَ الْأَحْرَامَ صَيْدَ الْبَرِّ  
فِي قَتْلِهِ الْجَزَاءُ لَا كَالْفَأْرِ

273. وَعَقْرَبٍ مَعَ الْحِدَأَ كَلْبٍ عَقُوزٌ  
وَحَيَّةٍ مَعَ الْفَرَابِ إِذْ تَجُوزُ

274. وَمَنَعَ الْمُحِيطَ بِالْعُضُوِ وَلَوْ  
بِسْجٍ أَوْ عَقْدٍ كَخَاتِمِ حَكَوْا

275. وَالسَّتْرَ لِلْوَجْهِ أَوِ الرَّأْسِ بِمَا  
يُعَدُّ سَاتِرًا وَلَكِنْ إِنَّمَا

276. تُمَنَعُ الْأَنْثَى لِبَسَ قُفَازِ كَذَا  
سَتْرَ لَوْجَهٍ لَا لِسَتْرِ أَخْذَا

277. وَمَنَعَ الطَّيِّبَ وَدُهْنَا وَضَرَرْ قَمْلٍ فِي الْقَا وَسَخٍ ظُفْرٍ شَعْرٌ
278. وَيَفْتَدِي لِيْغُلِ بَعْضٍ مَا ذُكْرٌ مِنَ الْمُحِيطِ لِهُنَا وَإِنْ عُذْرٌ
279. وَمَنَعَ النِّسَاءِ وَأَفْسَدَ الْجَمَاعَ إِلَى الْإِفَاضَةِ يُبَقِّي الْإِمْتِنَاعَ
280. كَالصَّيْدِ ثُمَّ بَاقِي مَا قَدْ مُنِعَا بِالْجَمْرَةِ الْأُولَى يَحْلُّ فَأَسْمَاعَا
281. وَجَازَ الْإِسْتِظْلَالُ بِالْمُرْتَفَعِ لَا فِي الْمُحَامِلِ وَشُقْدُفٍ فَعِ حَجَّ وَفِي التَّنْعِيمِ نَدْبَا أَحْرَمَا
282. وَسُنَّةُ الْعُمْرَةِ فَأَفْعَلْهَا كَمَا تَحَلَّ مِنْهَا وَالطَّوَافَ كَثِرَا
283. مَا دُفْتَ فِي مَكَّةَ وَارْغَ الْحُزْمَةِ لِجَانِبِ الْبَيْتِ وَزِدْ فِي الْخِدْمَةِ
284. وَلَازِمُ الصَّفَّ فَإِنْ عَزَمْتَ عَلَى الْخُرُوجِ طُفْ كَمَا عَلِمْتَ
285. وَسِرْ لِقَبْرِ الْمُضْطَفَى بِأَدِبٍ وَنَيَّةٍ تُجَبِّ لِكُلِّ مَطْلَبٍ
286. سَلِّمٌ عَلَيْهِ ثُمَّ زِدْ لِلصِّدِيقِ ثُمَّ إِلَى عُمَرَ نَلْتَ التَّوْفِيقَ
287. وَاعْلَمْ بِأَنَّ ذَا الْمَقَامِ يُسْتَجَابَ فِيهِ الدُّعَا فَلَا تَمَلَّ مِنْ طِلَابِ
288. وَسَلْ شَفَاعَةً وَخَتَمَا حَسَنَا وَعَجِلَ الْأَوْيَةَ إِذْ نَلْتَ الْمُنْتَى
289. وَلَخُلُّ صَحَّى وَاصْحَبَ هَلَيَّةَ السُّرُورَ إِلَى الْأَقَارِبِ وَمَنْ بِكَ يَدْوَرُ

**كتاب مبادئ التصوف وهوادي التترف**

291. وَتَوْبَةٌ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ يُجْتَرِمْ تَجْبُ فَوْرًا مُطْلَقًا وَهِيَ النَّدْمُ
292. بِشَرْطِ الْإِقْلَاعِ وَنَفْيِ الْاِضْرَارِ وَلِيُتَلَافِي مُمْكِنًا ذَا اسْتِغْفَارَ
293. وَحَاصِلُ التَّقْوَى اجْتِنَابُ وَامْسِالٍ فِي ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ بِذَا تُنَالُ
294. فَجَاءَتِ الْأَقْسَامُ حَقًّا أَزْبَعَهُ وَهِيَ لِلْسَّالِكِ سُبْلُ الْمَنْتَعَةِ
295. يَغْضُضُ عَيْنَهُ عَنِ الْمَحَارِمِ يُكْفُ سَمْعَهُ عَنِ الْمَأْمِمِ
296. كَعَيْبَةٍ نَمِيمَةٍ زُورٍ كَذِبٌ لِسَانَهُ أَخْرَى بِتَرْزِكِ مَا جُلْبٌ
297. يَحْفَظُ بَطْنَهُ مِنَ الْحَرَامِ يُشْرِكُ مَا شُبَّهَ بِاَهْتِمَامٍ
298. يَحْفَظُ فَرْجَهُ وَيَتَّقِي الشَّهِيدُ فِي الْبَطْشِ وَالسَّعْيِ لِمَمْشُوعٍ يُرِيدُ
299. وَيُوقِفُ الْأُمُورَ حَتَّى يَعْلَمَا مَا اللَّهُ فِيهِنَّ بِهِ قَدْ حَكَمَا
300. يُطَهِّرُ الْقَلْبَ مِنَ الرِّيَاءِ وَحَسِدِ عَجْبٍ وَكُلِّ دَاءٍ
301. وَاعْلَمْ بِأَنَّ أَصْلَ ذِي الْأَفَاتِ حُبُّ الرِّيَاسَةِ وَطَرْحُ الْأَتِيِّ
302. رَأْسُ الْخَطَايَا هُوَ حُبُّ الْعَاجِلَةِ لَيْسَ الدَّوَا إِلَّا فِي الْاِضْطَرَارِ لَهُ
303. يَضْحَبُ شَيْخًا عَارِفَ الْمَسَالِكَ يَقِيهِ فِي طَرِيقِهِ الْمَهَالِكَ

304. يُذكِّرُ رُؤُسُهُ إِذَا رَأَهُ وَيُوصِّلُ الْعَبْدَ إِلَى مَوْلَاهُ
305. يُحَاسِّبُ النَّفْسَ عَلَى الْأَنْفَاسِ وَيَرِزِّنُ الْخَاطِرَ بِالْقُسْطَاسِ
306. وَيَحْفَظُ الْمُفْرُوضَ رَأْسَ الْمَالِ وَالْفَلَلَ رِبْحُهُ بِهِ يُوَالِي
307. وَيُكْثِرُ الذِّكْرَ بِصَفْوِ لِبِّهِ وَالْعَوْنُ فِي جَمِيعِ ذَا بِرِّهِ
308. يُجَاهِدُ النَّفْسَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ وَيَسْتَحْلِي بِمَقَامَاتِ الْيَقِينِ
309. خَوْفُ رَجَأَ شُكْرُ وَصَبْرُ تَوْبَةٍ زُهْدٌ تَوْكُلٌ رَضَا مَحْبَبَهُ
310. يَصْدُقُ شَاهِدَهُ فِي الْمُعَامَلَةِ يَرْضى بِمَا فَدَرَهُ الْإِلَهُ لَهُ
311. يَصِيرُ عِنْدَ ذَاكَ عَارِفًا بِهِ حُرًّا وَغَيْرُهُ خَلَا مِنْ قَلْبِهِ
312. فَحَبَّةُ الْإِلَهُ وَاصْطَفَاهُ لِحَضْرَةِ الْقُدُّوسِ وَاجْتَبَاهُ
313. ذَا الْقَدْرُ نَظِمًا لَا يَقْنِى بِالْغَایَةِ وَفِي الَّذِى ذَكَرْتُهُ كِفَايَةٌ
314. أَبْيَانُهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ تَصِلُّ مَعَ ثَلَاثِمَائَةٍ عَدَ الرُّسُلُ
315. سَمَيْتُهُ بِالْمُرْشِدِ الْمُعِينِ عَلَى الضَّرُورِيِّ مِنْ عُلُومِ الدِّينِ
316. فَأَسْأَلُ الْفَقَعَ بِهِ عَلَى الدَّوَامِ مِنْ رَبِّنَا بِجَاهِ سَيِّدِ الْأَنَامِ
317. قَدْ انْتَهَى وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَظِيمِ صَلَى وَسَلَّمَ عَلَى الْهَادِي الْكَرِيمِ

## فهرس المراجع

- \* إرشاد المربيدين لفهم معاني المرشد المعين على الضروري من علوم الدين،  
لعلي بن عبد الصادق الطرابلسي (ت1138هـ)، تحقيق الدكتور الساتح علي  
حسين، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، ط: 1، 2001م.
- \* الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملاتين، بيروت، ط: 8، 1989م.
- \* الإكليل والتاج في تذليل كفاية المحتاج، لمحمد بن الطيب القادري  
(ت1187هـ)، تحقيق مارية دادي، نشر الجمعية المغربية للتأليف والترجمة  
والنشر، الرباط، 2009م.
- \* الجبل المتيّن على نظم المرشد المعين على الضروري من علوم الدين،  
محمد بن محمد بن عبد الله بن المبارك المراكشي (ت1369هـ)، تحقيق  
الدكتور موسى إسماعيل، دار الكفایة، الجزائر، ط: 1، 1439هـ. 2017م.
- \* الدر الشمين والمورد المعين شرح المرشد المعين على الضروري من علوم  
الدين لابن عاشر، تأليف الإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد ميارة الفاسي  
(ت1051هـ)، تحقيق عبد الله المنشاوي، دار الحديث، القاهرة، 1429هـ.  
2008م.
- \* خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد أمين بن فضل الله بن  
محب الدين بن محمد المحيي الحموي الأصل الدمشقي (ت1111هـ)، دار  
صادر، بيروت، دون تاريخ الطبع.
- \* شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد بن محمد بن علي بن  
سالم مخلوف (ت1360هـ)، تعليق عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية،  
بيروت ط: 1، 1424هـ. 2003م.

صفوة من أخبار صلحاء القرن الحادى عشر، لمحمد بن الحاج بن محمد بن عبد الله الصغير الإفرانى (توفي بعد 1150هـ)، تحقيق عبد المجيد خيالى، مركز التراث الثقافى المغربي، الدار البيضاء، المغرب، ط: 1، 1425هـ. 2004م.

فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات، للشيخ عبد الحي بن عبد الكريم الحسيني الإدريسي الكتاني الفاسى (ت 1350هـ)، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 2، 1402هـ. 1982م.

المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، لأبي محمد عبد الواحد بن أحمد بن علي بن عاشر الفاسى (ت 1040هـ)، تحقيق الدكتور موسى إسماعيل، دار الإتقان، الجزائر، ط: 1، 1440هـ. 2019م.

معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1414هـ. 1993م.

معلمة المغرب، إنتاج الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، نشر مطبع سلا، 1410هـ. 1989م.

مورد الشارعين في قراءة المرشد المعين، لعبد الصمد بن التهامي بن المدنى كتون (ت 1352هـ)، تحقيق الدكتور موسى إسماعيل، دار الكفایة، الجزائر، ط: 1، 1439هـ. 2018م.

الاليقى الثمينة في أعيان مذهب عالم المدينة، لمحمد البشير ظافر الأزهري (ت 1325هـ)، دار الأفاق الجديدة، بيروت، ط: 1، 1420هـ. 2000م.

## فهرس الموضوعات

6	مقدمة
7	ترجمة ابن عاشر
10	مقدمة الناظم
10	مقدمة لكتاب الاعتقاد معينة لقارئها على المراد
11	كتاب أم القواعد وما انطوت عليه من العقائد
14	مقدمة من الأصول معينة في فروعها على الوصول
14	كتاب الطهارة
18	كتاب الصلاة
24	كتاب الزكاة
25	كتاب الصيام
27	كتاب الحج
32	كتاب مبادئ التصوف وَهَوَادِي التَّعْرِفِ
34	فهرس المصادر والمراجع
36	فهرس الموضوعات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ